

واقعة

المنطق، لنجم الدين محمد بن الفرويني

بالرسالة الشمسية في القواعد

المنطقية

EY

1598

36562 Y
160/KAZ.R

سعدوار
 صعمود جمعة
 صلفظ دجاج الأدوغ واقعه
 معا في مجاز اداره

قالوا سائل العلم ترتبي
 بخلاف الأفكار كسب

فالوام اهل

| | |
|-------------|--------------------|
| A.Ü. | İLAHİYAT FAKÜLTESİ |
| KÜTÜPHANESİ | |
| Aynıynt No: | 46734 |
| Yer No: | 36662 |

وره الحال على كثيـة الافراد
 ضـيشـيجـ هوـ التـيـ يـحـكـمـ فـيـهاـ عـلـىـ جـزـئـيـ
 وـهـيـ الـتـيـ يـحـكـمـ فـيـهاـ عـلـىـ نـفـسـ طـبـيعـهـ
 ماـشـيـتـ بـهـ المـدـعـيـ بـطـرـيقـ فـرـضـيـ نـقـضـيـ
 ماـمـكـنـ فـرـضـيـ صـدـقـهـ عـلـىـ كـثـيـرـينـ
 ضـافـيـ ماـيـصـدـقـهـ عـلـىـ بـالـفـعـلـ اوـ بـالـمـكـانـ
 صـلـةـ هـيـ الـتـيـ لاـيـكـونـ حـرـفـ الـبـيـزوـ منـ ~~الـفـيـ~~ مـنـ الـمـوـضـعـ وـ الـمـحـمـوـ
 اـسـاوـ لـمـكـبـرـ وـقـضـيـتـيـ تـعـلـقـ مـحـمـوـ اوـلـيـمـاـ مـوـضـعـ الـأـخـرـيـ
 قـ مـطـابـقـةـ الـجـمـعـ لـلـوـاقـعـ

بـ عدم مـطـابـقـةـ الـجـمـعـ لـلـوـاقـعـ
 قولهـ الـعـلـىـ مـاهـيـةـ الـتـيـ

فـيـ وـهـيـ الـتـيـ يـحـكـمـ فـيـ بـالـتـنـافـيـ اوـ عـدـمـ بـيـنـ الـقـضـيـنـ فـيـ صـدـقـ وـ الـكـذـبـ
 تـجـمـعـ وـهـيـ الـتـيـ يـحـكـمـ فـيـ ماـلـتـنـافـيـ اوـ عـدـمـ بـيـنـ الـقـضـيـنـ فـيـ صـدـقـ فـقطـ
 تـخـلـوـ وـهـيـ الـتـيـ يـحـكـمـ فـيـ بـالـتـنـافـيـ اوـ عـدـمـ بـيـنـ الـقـضـيـنـ فـيـ الـكـذـبـ فـقطـ

ثـبـوتـ الـكـيـ اـلـشـيـ اوـ فـقـيـهـ عـنـهـ

الـلـغـةـ الـرـيـةـ الـتـيـ تـحـصـلـ مـنـ حـاطـةـ الـحـدـاـلـوـحدـ وـ الـعـدـوـدـ الـمـقـدـارـ
 اـصـطـلاحـ حـيـيـةـ تـحـصـلـ مـنـ اـقـرـانـ الصـغـرـىـ لـلـكـبـرـىـ
 الـلـغـةـ مـطـلـقـجـةـ دـرـاـصـطـلاحـ وـهـوـقـيـاـكـ
 يـلـمـقـ هـيـ الـتـيـ يـحـكـمـ فـيـ بـاـكـ الـوـضـعـ مـحـمـوـ
 اـلـيـمـهـ هـيـ الـتـيـ يـحـكـمـ فـيـ بـاـكـ الـوـضـعـ لـمـ يـمـعـدـ
 تـخـصـصـ هـيـ الـتـيـ يـحـكـمـ فـيـ بـاـلـيـ خـيـ طـبـيـعـهـ هـيـ الـتـيـ يـحـكـمـ فـيـ اـلـعـنـ الـطـبـيـعـهـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَخْمَدَ اللَّهُ الْوَزْرَى بِإِيَّاهُ نَفَاعَهُ وَأَخْرَجَهُ مَا سَبَقَهُ إِلَيْهِ
وَأَثْرَى بِقَدْرِهِ إِنْعَالَهُ بِالْجُوَرِ الْعَقْلِيَّةِ وَفَاضَ بِرَحْمَتِهِ حِكْمَاتُ الْأَجْزَاءِ الْفَلَكِيَّةِ
وَالصَّلَوةِ وَالسُّمْعِ عَذْوَمِ الْأَنْفُسِ الْعَدْسِيَّةِ الْمُشَبَّهَةِ عَى الْكَدْرِ وَالْأَنْفُسِ
ضَصَدَ صَاحِبَ الْأَيَّاتِ وَالْمُجَزَّاتِ وَعَالَمَ الْأَوْحَادِ الْأَعْجَابِ التَّابِعِينَ لِلْجُمُوحِ الْبَيِّنَاتِ
اتَّابَعَ فَرِيزَةَ كَابِ سَمِيَّةَ بَارِسَادَةَ الشَّمِيَّةَ الْقَوَاعِدَ الْمُنْظَفَةَ وَرَتَبَتَهُ عَلَى مَكْفَةَ
وَنَدَدَتْ مَفَالِاتَ وَخَاتَمَهُ مَعْنَاصَمَا بِحِلْلِ التَّوْقِيقِ مِنْ وَاسِبِ الْعَقْرِ وَمَنْكَلَةَ
جُودَهُ الْمُفَسِّفِ لِلْحَيَّرِ وَالْعَدَلِ إِنْهُ خَرِيفُ وَمَدَانِ **الْأَلْفَاظِ** فَقِيهُهَا بِخَانَ الْأَلْفَاظِ
فِي مَائِيَّةِ الْمَطَقِ وَبِيَادِ الْمَاجِهِ إِلَيْهِ **الْعِلْمُ** اِمَامًا تَصْرُّهُ فَقَطْ وَبِوَصْلِ الْمَصْوَرِ
فِي الْعَقْدِ وَتَصْوِيْرِهِ كُمْ وَبِوَسَادِ الْأَمْرِ إِلَى الْأَهْرَاجِ بِالْأَسْلَامِ وَقِيَالِ الْمَجُوعِ
نَسْبِيَّ **وَبِالْكَلَارِنِ** كُلِّهِمَا بِيَهَا وَالْأَمْجَرِلَنِيَّاتِ **وَلَا يَانِظِرِيَا**

وَبِهَا أَبْعَدَهُ فَصُولُ **الْفَصِيلُ الْأَوَّلُ** **وَالْأَلْفَاظُ وَالْأَنْ** الْفَلَظُ عَلَى الْمَعْنَى بِوَسْطِ الْمَعْنَى
مَطَابِقَهُ كَبَّهُ الْأَسْرَى عَلَى الْأَجْبُونِ الْأَنْطَقِ وَبِسُوكِ الْأَطْلَادِ وَفَلِيَّهِ فَنَمِنْ كَدَّالَهُ
عَلَى الْجَلِيزِ وَالْأَنْطَقِ وَبِوَسْطِ الْمَاضِيِّ عَنِ الْأَنْزَامِ كَدَّالَهُ كِيَ قَابِلِ الْعَلَمِ وَمَنْعِمَ الْأَكَافِ
وَشَرِطَتْ السَّلَامَ الْأَلْزَامِيَّةَ كُونَ الْأَنْجَيِّ بَلَذِمْ مِنْ نَسْوَهُ الْأَسْمَى بِقُوَّرِهِ
عَلَى الْأَنْهَى وَالْأَلْمَتَهُ فَهُمْ مِنْ الْأَنْفَذِ وَلَا يَشْرِطُ فِيهِمْ كَوَنَهُ جَاهَهُ بَلَذِمْ مِنْ تَحْقِيقِ الْمُسْتَ
وَالْأَخَارِ وَالْمَطَابِقَهُ تَحْفَصَهُ فِيهِ كَدَّالَهُ الْفَلَظُ الْعَيْنِي عَلَى الْبَصَرِ وَعَدْمِ الْمَلَدَرَهِ بَلَهَجَهُ الْأَنْجَيِّ
وَالْمَطَابِقَهُ لِلْأَسْلَمِ الْفَقْنِ كَأَنَّ الْبَشَّا وَأَمَاسِدَهَا الْأَلْزَامِ فَعَيْهِ مَيْقَنِ
لَهَنْ وَجَوْهَرَ لَاهِزِمَ دَهْنِي الْكَلَارِيَّهِ بَلَذِمْ مِنْ نَسْوَهُ الْأَنْجَيِّ غَيْرِ مَعْلَمِ وَمَبَاقِيَهُ
نَسْوَهُ كَلِّيَّهِ بَسْلَمَ نَسْوَهُ بَهَابَسْتَهُ غَيْرِ بَاهِمَنِيَّهُ وَمَنْ سَهَنِيَ عَمَمَ سَلَدَهُ
الْفَصِيلُ الْأَنْزَامُ وَأَمَاسِدَهُ بَجَدَنِي الْأَلْمَعِ الْمَطَابِقَهُ لِلْأَسْحَابِ وَجَوْهَرَ الْأَنْجَيِّ مِنْ
جَهَتِهِ الْأَنْجَيِّ بَهَوْهُ الْمَتَبَعِ **فَالَّذِي** بِالْمَطَابِقَهُ أَنْ تَصْدُحُهُ الْمَلَهُ عَلَى جَزِيَّهِ مَعْنَاهُ
فَهُوَ الْمَرْكَبُ كَرَاعِي الْأَجْمَادِ وَالْأَنْجَيِّ مَفْرُدٌ وَبِوَانِهِمْ بَصِلَهُ لَهَنْ بَخِيرَهُ وَهَدْهُ دَهْنِي الْأَدَاهُ
كَفِيَ لَهَنْ وَأَنَّ صَلَهُ لَهَنْكَهُ فَآنَ دَلْهِ بَهَيَّهُ عَلَى زَمَانِهِمْ مَعِينِي مِنِ الْأَزْمَمِيَّهِ الْأَنْجَيِّ فَهُوَ الْكَلَهُ
وَأَنَّ لَهَنْهُ لَهَنْ وَالْأَسْمَى قَحْ أَمَانَ بَكُونَ مَعْنَاهُ وَأَمَدَهُ وَكَهْرَأَ فَآنَ كَانَ الْأَوَّلَ فَآنَ شَخْصُ

فِي الْأَنْجَيِّ بَيَانِ

أَنْ قَسَدَهُ بِهِ مَدَهُ

ذُرْتِ المَعْنَى سَمِعْتِهَا وَالْأَفْنَاطَةَ اسْتَوْتُ أَفْرَادَهَا سَهْنَةَ وَأَنْجَيْتُهَا فِي الْأَنْجَى
 وَالشَّمْسَ وَشَكَانَ كَانَ حَصْوَلَةَ الْبَعْضِ أَوْلَى وَاقِعَتِهِنَّ الْأَخْرَى كَالْمُجْعَدِ بِالنَّسْبَةِ
 إِلَى الْوَاجِبِ وَالْمُكْنَى وَأَنْ كَانَ النَّرْ قَائِمًا وَسُمِّيَتِ الْمَعْلُومَ عَلَى السَّوْءَةِ فِي الْمُشَكَّكِ
 كَالْعَيْنِ وَأَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ بِلَوْضَعِ الْأَحْدَاثِ خَلَفَ الْأَنْتَةَ وَقَدْ أَنْتَكَ مَوْضِعَهُ
 الْأَوْلَى سَمِيَّفَطَا مَنْقُولًا عَرَبَيَا كَانَ النَّاقِلُ بِهِ الْعُرْفِ الْعَامِ كَالْمَلَابَةِ وَشَرْعَيَا كَهَا
 بِالْوَشْعِ كَالصَّلْوَةِ وَالصَّصْمِ وَصَطْلَادِجَا كَانَ كَانَ سَوْلَهُ الْعُرْفِ الْخَاصِ كَصَطْلَادَهَاتِ
 النَّخَوَةِ وَالنَّظَارَوْ وَأَنْ لَمْ يَرَكَ مَوْضِعَهُ الْأَوْلَى سَمِيَّ بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهِ حَقِيقَةِ وَبِالنَّسْبَةِ
 إِلَى الْمَسْقُلِ الْيَهْ جَازَ كَالْأَسَدِ بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهِ الْمَفْتِسِ وَالْجَلَشِ بَجَاجَ وَكَلَافِظَ
 فِيهَا النَّسْبَةِ إِلَيْهِ أَخْرَى مَرَادِفَهُ اسْتَوْفَقَتِهِنَّ وَبَسَّيَتِهِنَّ وَبَسَّيَتِهِنَّ
 وَأَعْلَمُ الْمَكْبُرِ فَهُوَ مَاتَاهُ وَهُوَ الْمَذِي بَصَحَّ الْكَوْتُ عَلَيْهِ وَأَعْغَرَ تَاهُ وَهُوَ الْمَنْيَقَاهُ
 وَالْأَنَّمَانَ احْتَلَ الصَّفَقَ وَالْكَذَبَ فَهُوَ أَخْرَى وَالْفَقِيْبَهُ وَأَنْ لَمْ يَعْتَلْ فَانَ دَلَّلَهُ
 طَلْبَ الْفَعْلِ لِلَّاهِ أَوْلَيَهُ إِي وَضُعْيَهُ فَهُوَ مَوْضِعُ الْأَسْتَهْلَاءِ امْرُ كَفْلَنَا اَخْرَبَتْ
 قِيمَ الْخَضْعِ سَوْلَ وَدَعَادَ وَسَعَ الْأَوْلَى الْمَهَاسِ وَأَنْ لَمْ يَدِلْ فَهُوَ التَّبَيْهَ وَبَسَّيَ
 فِيهِ التَّمَنِيَ وَالْتَّرْجِيَ وَالْفَسِيَّهُ الْأَنْدَاهُ وَأَعْغَرَ تَاهُ فَهُوَ مَاتَاهُ قَبِيْبَهُ كَالْجَيْنِ الْأَنَاطِقَ
 وَأَعْلَمُ تَقْبِيْبِي كَالْمَرْكُ بِسَمِيَّ وَادَّهَةَ وَكَلَهَ وَادَّهَةَ **الفَصِيلُ الثَّانِي** فَالْأَعْلَاهُ
 الْمَفَرَّدَ كَلَمَ فَهُوَ حَرْزِيَ حَقِيقَيَ آنْ مِنْ لَفْسِهِ أَصْدُورَهُ مِنْ وَقْعِ الشَّرْكَهِ فِيهِ
 وَكَلَى انْ لَمْ يَمْنَعْ وَالْأَلْفَاظُ الْمَالَ عَلَيْهَا بَسَّيَ حَرْنَاهَا وَكَلَى بِالْعَرْضِ وَكَلَى اَمَانَ يَكُونُ
 نَامَ مَا هَبَتْ مَا حَنَثَهَا مَا حَنَثَهَا أَوْ دَأْفَلَهَا أَوْ فَارَجَعَهَا وَالْأَوْلَى بِهِ الْمَنْعَ بِهِ
 سَوْلَهَا كَانَ مَنْعَهَا الْأَشْخَاصُ بِهِ الْمَقْولَهُ جَوَابَ مَا هَبَجَ الشَّرْكَهُ وَالْأَخْصَصَهُ مَعَا
 كَالْأَنَّهُ أَوْ كَيْمَنْدَهُ الْأَشْخَاصُ بِهِ الْمَقْولَهُ جَوَابَ مَا هَبَجَ الْأَخْصَصَهُ الْأَخْصَصَهُ كَالْأَنَّهُ
 فَهُوَ ذَلِكَ مَقْولَهُ عَلَى وَاحِدَهُ عَلَى كَيْنَهَا مَتَقْبَلَهُنَّ بِالْمَعْنَاهِ فَجَوَابَ مَا هَبَجَ وَأَنْ كَانَ

٢٧ مَادَامْ وَهُوَ مَعَ الْأَصْلِ بِنْجَهُ لَا شَيْعَ مِنْ ٢٨ دَائِمَهُ الْفَرْزُورَهُ وَالْمَأْيَهُ وَجَادَهُ
 ٢٨ وَالْعَامِتَهُ وَسَوْجَالِ وَأَعْمَالِ الْمَسْتَانِ فَتَعْكَسَ لَهُ مَبْنَى مَطْلَقَهُ مَقْبَهُ بِالْأَدَمِ
 أَمَّا الْمَيْنَى الْمَطْلَقَهُ فَلَكُونَهَا لَازِمَهُ لَعَامِتَهُ وَأَمَّا الْمَادَامِ فَمَعَ الْأَصْلِ الْكَلِيِّ فَلَكَانَهُ
 لَوْكَهُ بِعَصْنِ بِسَرِّ ٢٩ صَدَقَ كَلَبَ ٣٠ دَائِمَهُ فَنَصَمَهُ إِلَيْهِ الْأَبْرَهُ الْأَوْلَى مِنَ الْأَصْلِ وَهُوَ
 قَوْلَنَا بِالْفَرْزُورَهُ أَوْ دَائِمَهَا كَلَبَ ٣١ بِمَادَامَ ٣٢ بِنْجَهُ كَلَبَ ٣٣ دَائِمَهُ فَنَصَمَهُ إِلَيْهِ الْأَبْرَهُ الْأَنَّهُ
 أَبْعَنَا وَهُوَ قَوْلَنَا الْأَشَنَهُ مِنْ ٣٤ بِالْأَطْلَاقِ الْعَمِ فَلَيْمَ جَمَاعَ النَّقَبَيْنِ وَسَوْجَالِ
 وَأَمَّا الْجَزِيِّ فَفَنَصَنَ الْمَوْضِعَ ٣٥ فَهُوَ لَاهُ بِالْفَعْلِ وَالْأَكْلَاهُ ٣٦ دَائِمَهُ فَنَصَمَهُ
 لَهُوَمَ الْبَاءِ بِمَادَامَ الْبَيْمَ كَمَنَ الْلَّادَمَ بِاطْلَاقِ الْأَصْلِ بِالْمَادَامِ وَأَعْمَالِ الْقَيْتَانِ
 وَالْوَجْدَيْتَانِ وَالْمَطْلَقَهُ الْعَامِتَهُ تَعْكَسَنَ طَلَقَهُ لَاهُهُ إِذَا صَدَقَ كَلَبَ ٣٧ بِالْأَبْرَهِ الْأَهَاهُ
 الْمَحْسِلِيِّ لَزَوَرَهُ بِعَصْنِ بِسَرِّ ٣٨ بِالْأَطْلَاقِ الْعَمِ وَالْأَفْلَانِيِّ مِنْ بِسَرِّ ٣٩ دَائِمَهُ وَبَعْدَ
 الْأَصْلِ بِنْجَهُ لَا شَيْعَ مِنْ ٣٩ دَائِمَهُ وَهُوَجَ وَأَنْ شَرَتْ عَكَسَنَ تَقْبِيْنَ الْعَاسِهِ فِي الْمَوْجَهَهِ
 لِي صَدَقَ فِي تَقْبِيْنِ الْأَصْلِ وَالْأَهَاهِ مِنَ وَأَعْمَالِ الْمَكْتَتَاتِ فِي الْأَهَاهِ الْأَنْجَهَاسِ وَعَدَهُ
 غَيْرَ مَعْلُومِ تَعْقِفَ الْبَهَانِ الْمَذَكُورَ لِلْمَانَعَهَاسِ فِيهَا عَلَى الْمَعَاصِي الْمَلَاهِيَهِ الْفَرْزُورَهُ
 لِكَنْفَرَهَا وَأَعْمَالِ اسْتَاجِ الصَّفَرِيِّ الْمَلَكَهُ مِنَ الْبَهَرِيِّ الْفَرْزُورَهُ بِإِنْكَلَ الْأَوْلَى الْبَهَرِيِّ
 مِنْهَا غَيْرَ مَعْقِقَ وَلَعِدَ الصَّفَرِيِّ لِيَلِ بِوْجَبِ الْأَنْجَهَاسِ وَعَدَهُ وَأَعْمَالِ الْمَطَهَهِ فِي الْمَلَصَهِ
 الْمَوْجَهَهِ تَعْكَسَنَ مَوْجَهَهِ جَزِيَّهَا وَالْأَهَاهِ الْكَلِيَّهِ سَالِبَهَا كَلِبَهَا إِذَا صَدَقَ تَقْبِيْنَ
 لِلْأَنْجَهَهِ بِالْأَصْلِ قَيْسَاً مَنْجَهَالِ الْمَهَا وَأَعْمَالِ الْأَهَاهِ الْجَزِيَّهُ فَلَدَ تَعْكَسَنَ تَسْدِيْدَهَا
 فَلَدَ لَيْكَوْنَهُ إِذَا كَانَ سَهَدَ حِسْوَانَهُوَهَا دَاهَ كَهَلَكَسَ وَأَعْمَالِ الْمَلَصَهِ فَلَدَ تَسْدِيْدَهَا
 فِي الْأَدَسِ لَعِدَ الْأَمَتَيْزَ بَيْنَ جَزِيَّهَا بِالْطَّبِيعِ **الْجَنَّةُ الْأَنَّاهُ فِي الْنَّقَبَيْنِ** وَبَهَانَهَا
 عَنْ جَهَلِ الْجَزِيِّ الْأَوْلَى مِنَ الْقَبِيْنِ الْنَّاعِمَهَا وَالْأَنَّاهُ حَبَنَ الْأَوْلَى مَعَ فَالْأَنَّهَ الْأَصْلِهَا
 الْكَبِيْفَ وَعَوْفَقَهُ الْأَصْدِقَ وَأَعْمَالِ الْمَوْجَهَاتِ فَإِنْ كَانَتْ كَلِبَهَا فَسَبَعَ مِنْهَا وَتَجَيَّلَتِهَا

بِالْمَادَامِ
عَامَهَا سَرِّ

الْمَكْتَنَانِ بَهَرِ

فيها قدوة العكل الثالث وآن كان موضع عاشر الصفر ومحولة الكبرى وهو العكل الرابع
اما العكل الاول فشرط ايجي بالصفر واللام ينبع الصفر الى الا وسا وعكلية الكبرى
والا احلى ان يكون البعهن المكتمل عليه بالكبرى في البعهن المكتمل به على الصفر وقروه الناجحة
اربعة الاول من موجبيين كلبيين شيخ موجبة كلية تقولنا كل ٢ ب وكل ١ فقل ١
الثاني من كلبيين والصفر موجبة شيخ سالبة كلية تقولنا كل ج ولام شيخ من ج
فند شيخ من ج الثالث من موجبيين والصفر جزئية شيخ موجبة جزئية كلية تقولنا
بعضن ج وكل ايفضن ١ الرابع من موجبة جزئية الصفر وسالبة كلية كبرى شيخ
سالبة جزئية تقولنا بعضن ج ولام شيخ ب ايفضن ليس وتابعه العكل بيتها به اما
واما العكل الخامس فشرط اختلفت مقدمة بالكليف وعكلية الكبرى والاحصل الاختلاف
الموجب لهم الناجح وهو صدق الفيصل مع العجا الشيتجة شارة ونعم سبها اخرى ولام شيخ الا
الابية وشرط الناجحة ايفا رابعة الاول من كلبيين والصفر موجبة شيخ سالبة كلية
تقولنا كل ج ولام شيخ ب افلانش من ٤ ابا بالخلاف وهم ضيق المبنية الى الكبرى شيخ تقولن
الصفر وبيان علاس الكبرى لمزيد العكل الاول الخامس من كلبيين وال الكبرى موجبة شيخ
شيخ سالبة كلية تقولنا لاجن ٣ ب وكل ا - فلانش من ٢ ابا بالخلاف وباكم الصفر وحدها
كبون عكل الشيتجة الثالث من موجبة جزئية الصفر وسالبة كلية كبرى شيخ سالبة جزئية
تقولنا بعض ج ولام شيخ من اب ليس بعضن ١ بالخلاف وباكم الارى في اما الاول ويفرض
موضع المبنية د فقل د ولام شيخ من د ثم نقول بعض د ولام شيخ من دا
بعضن ليس الرابع من سالبة جزئية صفر ومحولة كلية كبرى شيخ سالبة جزئية تقولنا
بعضن ليس ب وكل ا - بعضن ليس بالخلاف واما العكل الثالث فشرط موجبة الصفر
والاحصل الاختلاف وعكلية اعم مقدمة والالى ان البعض المكتمل عليه بالصفر وبالصور
فيه العكل المقدم عليه بالكبرى فدراج المبنية والابية الاجنبية وقروه الناجحة شـ الاول

